

ثلاثيات الكليني

[332] قال: ففعل ذلك، فرزق (1). * * * 12 - علي بن محمد، عن صالح بن أبي حماد، عن غير واحد، عن أبي عبد الله (ع) قال: من قرأ " إنا أنزلناه " ثنتين وثلاثين مرة في إناء جديد ورش به ثوبه الجديد إذا لبسه، لم يزل يأكل في سعة ما بقي منه سلك (2).

_____ (1) الكافي: ج 6، ص 9، ك (العقيقة) ب 4، ح 7. هكذا جاء هذا السند في جميع نسخ الكافي المطبوعة والمخطوطات المعتمدة، وكذلك من اعتمد في نقله على كتاب الكافي. والسند الذي قبله هكذا: " عدة من اصحابنا، عن سهل بن زياد، عن يعقوب بن يزيد، عن محمد بن شعيب، عن النضر بن شعيب، عن سعيد بن يسار قال: قال رجل لابي عبد الله (ع) ... ". والضمير في " عنه " يرجع - ظاهرا - إلى حمل بن زياد على ما هو المتعارف - في أغلب موارد - من طريقة الكليني في الكافي. وعليه، فرواية حمل بن زياد عن أصحاب الامام الصادق (ع) غير معهودة. واحتمال السقط في السند ممكن، خصوصا ككلمة " رفعه عن أبي عبد الله (ع) "، كما هو في عدة أحاديث من هذا القبيل. (2) الكافي: ج 6، ص 459، ك (الزي والتجمل) ب 13، ح 4. هكذا جاء في جميع نسخ الكافي الخطية المعتمدة والمطبوعة، والمصادر التي اعتمدت في نقله على كتاب الكافي. ومن الصعب جدا عده ثلاثيا، لان (صالح بن أبي حماد) لم تعهد له رواية عن أصحاب أبي عبد الله (ع)، ولم أعتز على هذا الحديث بعينه مسندا في كتب الاصحاب، حتى نتعرف على
